

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعين به ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، الذي خلق من كل شيء زوجين اثنين، ولم يخلق شيئاً فرداً ليظل هو الفرد الواحد الصمد، الذي لا شبيه له من مخلوقاته، ولا ند له من مصنوعاته..

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.. مبعوث الرحمة الإلهية.. إلى عموم الجن والبشرية، ابتعثه ربه إلى الثقلين ليخرج خير البرية.. من الشرك والجاهلية.. إلى عقيدة التوحيد الأزلية، ومن نار جهنم السفلية.. إلى جنة الله العلوية..

أما بعد.. أما بعد فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، وما قل وكفى خير مما كثر وألهي، وإن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين ثم أما بعد..

فقد سمعت في قناة الرسالة الفضائية بعد ظهر يوم الجمعة الحادي عشر من

جمادى الآخرة من عام ١٤٢٧ هـ، السابع من يوليو من عام ٢٠٠٦، وتحديداً في برنامج "يسألونك" فضيلة مفتي الديار المصرية الدكتور علي جمعة حديثاً عن الأذان وكيفيته وأدابه وشروطه وسننه، وكان الحديث عذباً جميلاً، لكنه لم يخل من ملاحظة خطيرة رأيت أنه يتوجب علي أن أبينها لمن يقرأ هذه المطوية، فإن كان فيها صواب فمن الله وإن كانت خطأ فمني ومن الشيطان والله منه براء..

هذه الملاحظة هي أن المذيع قد سأل الشيخ عن حكم صلاة المؤذن على النبي ﷺ في الميكروفون بعد انتهائه من الأذان، فقال فضيلة الشيخ: إن العلماء اختلفوا في جواز أو عدم جواز هذا الأمر، فقال المحللون إن هذه الإضافة هي من قبيل الأدب مع رسول الله ﷺ، وقال المحرمون إن هذه الإضافة لم تكن على عهد رسول الله ﷺ وهم يرون أن اتباع سنة رسول الله ﷺ أولى من الأدب معه ﷺ، ثم قال الشيخ: وأنا أرى أن الأدب أولى من الاتباع، وقد فعل الصحابة مثل هذه الأمور فقدموا أدبهم وحبهم لرسول الله ﷺ على اتباعهم إياه، وكمثال على ذلك فإن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قد رفض محو كلمة "محمد رسول الله" في صحيفة العهد مع قریش في يوم الحديبية رغم أن رسول الله ﷺ هو الذي أمره أن يمحو هذه الكلمة تنفيذاً لطلب سهيل بن عمرو الذي قال: "لو

علمنا أنك رسول الله لما حاربناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك"، واستشهد الشيخ أيضاً بفعل أبي بكر عندما خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد في آخر حياته وكان أبو بكر يصلي بالناس، فلما رأى أبو بكر رسول الله ﷺ تراجع ليتقدم رسول الله مكانه، ولم ينفذ أمر رسول الله الذي أمره بالبقاء في مكانه وأن يصلي رسول الله ﷺ خلفه، ولم يستجب له إلا بإلحاح من رسول الله ﷺ، واستخلص الشيخ من هذين المثالين وغيرهما أن الأدب قد يقدم على اتباع السنة أحياناً!! ثم يقول إن الأمر كله لا يستحق إنكار أحد الطرفين على الآخر، وهنا وجب علينا أن نقول لفضيلته:

لا يا فضيلة المفتي!!

بل الاتباع أولى

والدليل على ذلك قوله ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" وقوله: "كل محدثة بدعة.. الحديث" وهما حديثان جامعان مانعان يحرمان كل ما استحدث في الدين مما لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، بل إن ابن عمر رضي الله عنه قال: "من أحدث في الدين بدعة يراها حسنة فقد اتهم الله تعالى بالكذب، لأن الله تعالى يقول: "اليوم أكملت لكم دينكم".

سلسلة المطويات الإسلامية (١)

لا يا فضيلة المفتي!! بل الاتباع أولى



(رداً على مقالة لمفتي الديار
المصرية بخصوص الصلاة على
رسول الله ﷺ بعد الأذان)

بقلم:

د. أحمد رشدي العجمي

فلما سئل قال رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا؟
هكذا لم يفهم لم فعل رسول الله ﷺ هذا ومع ذلك
فعله؟

وأما الوجه الثالث فهو استهانة فضيلة
المفتي بمسألة الاتباع والابتداع ويرى أن
الموضوع لا يستحق إنكار أحد الطرفين على
الأخر، ونقول له إن البدع تتراكم على
المؤمن وكل بدعة تسقط سنة حتى ينتهي به
الأمر إلى أن تكون حياته كلها بدعاً منكراً
وليس فيها من سنة رسول الله ﷺ شيء،
فالأمر جد خطير، فإما هي جنة أو نار،
وإما النار لكل طوائف المسلمين الثلاث
والسبعين ما عدا تلك التي هي على ما كان
عليه رسول الله ﷺ وذلك بنص حديث
"افتترقت اليهود.. الحديث"

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب
العالمين

وكتبه:

د. أحمد رشدي العجمي
في ١٤٢٧/٦/١٩ هـ
م ٢٠٠٦/٧/١٥

وعلى هذا.. فإن كلام فضيلة المفتي
مردود عليه من ثلاثة أوجه:

فأما الوجه الأول: فهو أنه يقول إن
جهر المؤذن بالصلاة على النبي ﷺ وتزيين
الصوت به وكأنه جزء من الأذان هو أدب مع
رسول الله ﷺ ونقول له هنا: هل تعتقد أن
أحدًا ممن يعيش اليوم على ظهر هذه الأرض
يمكنه أن يتأدب مع رسول الله ﷺ بما فعله
الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؟ وهل
المؤذن الذي يريد أن يتأدب مع رسول الله
أكثر أدباً من بلال بن رباح؟! إن المحدثه
التي كان الداعي لها موجوداً في عهد رسول
الله ﷺ ولم يفعلها تكون محرمة بعده ﷺ،
وهي قاعدة عامة لا استثناء لها.

وأما الوجه الثاني: فهو أن فضيلة
المفتي يستشهد بأحداث فردية حدثت من
بعض الصحابة الذين لم يمثلوا لأمر رسول
الله ﷺ بالسرعة المناسبة تأديباً معه أن
يتقدم أحدهم على رسول الله ﷺ في الصلاة
أو أن يحوو آخر اسمه ﷺ من صحيفة
العهد، ويقبس هذه الأحداث على مواقف
عامة من بعض المؤذنين الذين أضافوا إلى
الأذان ما ليس فيه، والقياس مردود من
جهة أن هؤلاء الصحابة لم يكن فعلهم إلا
(رد فعل) تلقائي تجاه مواقف محددة، ولم
يكن ثابتاً عندهم أنه يجوز تقديم الأدب على
الاتباع، بل إن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه كان يسير في طريق فاتحرف ثم عاد